تونس: أوقفوا استخدام القوة المفرطة ضد المحتجين في سليانة، وبادروا إلى فتح تحقيق فوراً

يعتري منظمة العفو الدولية عميق القلق حيال التقارير التي تحدثت عن إصابة حوالي 300 من المحتجين والمارّة جراء استخدام عناصر الشرطة التونسية للقوة المفرطة في مدينة سليانة الواقعة جنوب غربي العاصمة تونس، وذلك أثناء المظاهرات التي اندلعت هناك ما بين يومي 27 و28 نوفمبر/ تشرين الثاني. ونادى المحتجون خلال تلك المظاهرات برحيل والي سليانة، وتحقيق التنمية الاقتصادية في البلدة، والإفراج عن 13 من المحتجزين الذين لا يزالون بانتظار إحالتهم إلى المحاكمة منذ اعتقالهم إبان احتجاجات أبريل/ نيسان من عام 2011.

ويظهر أن عناصر قوات الأمن قد استخدموا بنادق الخرطوش وغيرها من الأسلحة النارية، وقنابل الغاز المسيل للدموع أثناء الاحتجاجات في 27، و28، و29 نوفمبر/ تشرين الثاني.

ويتعين على السلطات أن تحترم الحق في التجمع السلمي، وان تضمن التزام عناصر الشرطة بالمعايير الدولية المعتمدة في مجال استخدام القوة والأسلحة النارية. ويتعين على السلطات التونسية أن تبادر وبأسرع وقت ممكن إلى فتح تحقيق شامل مستقل ومحايد للوقوف على تفاصيل الواقعة. ومن شأن المقترح الذي تقدم به رئيس الوزراء، حمادي الجبالي، والقاضي بتشكيل لجنة تحقيق، أن يكون تطوراً إيجابياً فقط في حال القيام بذلك بما يتسق وحقوق الإنسان، والمعايير الدولية المعتمدة في هذا المجال.

ولقد وردت أنباء عن نقل أكثر من 20 مصاباً إلى العاصمة تونس لتلقي العلاج هناك. ولقد أُصيب البعض منهم في أعينهم، وأضحوا بالتالي عرضة لفقدان البصر حسب ما ورد بهذا الخصوص.

وفي بيان عام صادر اليوم، قال المفوض السامي لحقوق الإنسان: "قام موظفونا بزيارة الضحايا الذين أُدخلوا مستشفيات العاصمة تونس، وحرصوا على توثيق الإصابات في الرأس والظهر والوجه والعين الناجمة عن استعمال بنادق الخرطوش، حيث من المحتمل أن تفضي بعض الإصابات إلى فقدان الضحايا لبصرهم. كما يعاني بعض المتظاهرين من كسور مختلفة". "

ويتسق تقرير المفوض السامي والمعلومات التي حصلت منظمة العفو الدولية عليها، والتي أفادت بأن العديد من إصابات متظاهري سليانة قد وقعت جراء الإصابة بطلق الخرطوش على ما يظهر، أو ما يُتعارف عليه عموماً "بالرش أو الخردق".

ولقد أخبر أحد المتظاهرين، واسمه حسين (22 عاماً)، منظمة العفو الدولية إنه قد تعرض للإصابة أثناء مشاركته في التظاهر بسليانة عصر يوم الخميس. وقال أنه سقط على الأرض عقب استنشاقه لأبخرة قنابل الغاز المسيل للدموع التي استخدمتها الشرطة، مضيفاً أنه أُصيب أيضاً بطلق خرطوش في فخذه بينما كان مُلقىً على الأرض. وأضاف حسين أنه أمضى بضعة ساعات في المستشفى قبل أن يعود للتظاهر صباح يوم الجمعة. واضاف حسين قائلاً: "سوف لن نستسلم؛ فنحن لسنا خائفين".

كما يعتري العفو الدولية القلق من التقارير التي تحدثت عن إصابة عدة صحفيين أثناء احتجاجات سليانة. وفي بيان له صادر يوم الأربعاء، صرح أتحاد الصحفيين التونسيين إن بضعة صحفيين قد أُصيبوا بحجارة قُذفت عليهم، ورصاص مطاطي أو رش خرطوش أُطلق باتجاههم، فيما مُنع زملاء آخرون لهم من تصوير الأحداث.

وكان ديفيد طومسون مندوب محطة "فرنسا 24" يقوم بتغطية الأحداث في سليانة عندما تعرض للإصابة بطلق ناري رفقة زميله حمدي التليلي. ويصف ديفيد ما جرى قائلاً: "كنا متواجدين في أحد الشوارع الفرعية لتصوير المتظاهرين الذين أخذوا يغادرون المظاهرة، وحينها تعرضنا لإطلاق نار من الخلف". أُصيب ديفيد في ساقيه فيما أُصيب زميله حمدي في ساقيه وظهره. وأضاف ديفيد واصفاً الموقف: "كانت سيارة الإسعاف التي أقلتنا إلى المستشفى تقل أيضاً حوالي عشرة من الجرحى، أُصيب البعض منهم في وجهه وحنجرته وعينيه". وقال أيضاً: "لقد كنت محظوظاً؛ فلو أنني استدرت لحظة إطلاق النار لأُصبت في وجهي". وعقب إزالة 14 من كريات طلق الخرطوش (الرش) من جسده، قال ديفيد أن 20 كرية أخرى لا زالت مستقرة في جسده نظراً لعدم إمكانية إزالتها دون خطر على حياته. وأضاف ديفيد قائلاً: "يظهر جلياً أنه لم يجري تدريب عناصر الشرطة في تونس على كيفية حفظ النظام أثناء التظاهرات؛ فهم بحاجة إلى التدريب والمعدات الكافية للحيلولة دون تصعيد وتيرة العنف، وتفادي إلحاق الإصابات بالآخرين".

وخلال مؤتمر صحفي له عُقد يوم الخميس 29 نوفمبر/ تشرين الثاني، دعا رئيس الوزراء، حمادي الجبالي، المجتمع المدني إلى تشكيل لجنة مستقلة للتحقيق في أحداث العنف التي وقعت في سليانة، ومحاسبة المسؤولين سواء أكانوا من قوات الأمن أو المحتجين. وبحسب ما ورد، فلقد أقر رئيس الوزراء باستخدام القوة المفرطة، زاعماً إنه سوف تجري محاسبة كل من استخدموا تلك القوة المفرطة. ومع ذلك، فلقد ورد عن رئيس الوزراء قوله أنه من حق عناصر أجهزة إنفاذ القانون الدفاع عن أنفسهم وعن مقر عمل الوالي، إذ أنهم واجهوا هجمات كبيرة شكلت تهديداً على حياتهم على حد تعبيره.

وقال عضو الرابطة التونسية لحقوق الإنسان، أحمد زغبي، لمنظمة العفو الدولية صبيحة يوم 30 نوفمبر أن المظاهرات مستمرة، وأنه ماضٍ في الدعوة إلى إطلاق سراح السجناء المحتجزين منذ أبريل/ نيسان 2011، وإلى فتح حوار مع السلطات. وأضاف أحمد زغبي قائلاً: "ندعو مسؤولي أجهزة إنفاذ القانون إلى التوقف عن استخدام القوة المفرطة، ونناشد السلطات توفير وسائل تتيح للعائلات زيارة ذويهم الذين جرى نقلهم لتلقي العلاج في مستشفيات تونس".

ولا ينبغي استغلال المقترح القاضي بتشكيل لجنة تحقيق مستقلة كخطوة تكتيكية بغية تفادي تحمل الدولة لمسؤوليتها في التحقيق في المزاعم التي تتحدث عن ارتكاب انتهاكات حقوقية خطيرة، وجلب الجناة للمثول أمام العدالة. وإذا كانت السلطات جادة بالفعل حيال تشكيل لجنة التحقيق المستقلة، فيتعين عليها حينها تشكيل اللجنة بموجب القانون، على أن تُمنح كامل نطاق الموارد والصلاحيات المتوفرة للدولة. وينبغي أن تكون تلك اللجنة مستقلة عن الحكومة أو أجهزتها أو مؤسساتها التي تخضع للتحقيق. كما يتعين أن تُمنح اللجنة صلاحيات التوصية باتخاذ تدابير للانتصاف وضمانات بعدم تكرار الانتهاكات. كما ينبغي أن تُمنح اللجنة صلاحية التوصية بإدخال تعديلات على القوانين أو الإجراءات والممارسات السياسية أو الإدارية، بما في ذلك توفير آليات للتدريب وتدابير لتحقيق المساءلة، وأخرى انضباطية

وغيرها من الإجراءات الإدارية بحق عناصر الأجهزة الذين تثبت مسؤوليتهم عما جرى. وحيثما برزت الحاجة إلى فتح تحقيق جنائي في الموضوع، فينبغي أن تكون اللجنة مخولة برفع نتائج تحقيقاتها إلى الإدعاء العام.

وبأية حال، فتحث منظمة العفو الدولية السلطات التونسية على إصلاح نظام قوات الأمن، وجعل ذلك من بين أولى أولوياتها. إذ يتعين عليها تحديداً أن تحرص على تدريب عناصر أجهزة إنفاذ القانون بشكل كافٍ على كيفية استخدام القوة بشكل عام، وأثناء التظاهرات بشكل خاص؛ كما عليها أن تصدر تعليمات واضحة حول استخدام نلك العناصر للأسلحة النارية بما يتفق والمعايير الدولية المعتمدة في هذا الإطار بغية مساءلتهم عن أية انتهاكات، وأن تقوم بوضع نظام تمحيص يضمن عدم بقاء عناصر أجهزة إنفاذ القانون أو قوات الأمن على رأس عملهم بانتظار الانتهاء من التحقيقات في تورطهم، وذلك في حال توافر أدلة للاشتباه بهم، مع الحرص على عدم نقلهم إلى مناصب ومواقع قد تجعلهم قادرين على تكرار ارتكاب مثل تلك الانتهاكات.

المعايير الدولية

بموجب أحكام المادة 21 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ينبغي أن تلتزم السلطات التونسية باحترام الحق في التجمع السلمي وصونه. وتعترف منظمة العفو الدولية بحق رجال الشرطة في الدفاع عن أنفسهم، وبواجبهم في تأمين سلامة الجمهور. بيد إنه ينبغي القيام بهذا الدور بطريقة تضمن الاحترام الكامل للحق في الحياة، والحرية، وحظر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة عند حفظ الأمن أثناء المظاهرات، بما في ذلك الحالات التي يلجأ بعض المحتجين فيها إلى العنف، هذا علاوة على احترام الضمانات الإضافية الخاصة بحقوق الإنسان والمنصوص عليها في "مدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين" (1979)، و"المبادئ الأساسية للأمم المتحدة بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين" (1990). وتتطلب تلك المبادئ استخدام عناصر أجهزة إنفاذ القانون للقوة فقط في حالات الضرورة القصوى. وفي حال وُجد أفراد بين المتظاهرين يشكلون تهديداً، فللشرطة حينها استخدام القوة بشكل متناسب ضد أولئك الأفراد. ولا يجوز استخدام الأسلحة النارية إلا في حال الدفاع عن نفس، أو الدفاع عن الآخرين الذين يواجهون خطر الموت المحقق أو الإصابات الخطيرة. وفي الحالات التي يؤدي استخدام الشرطة فيها إلى وقوع إصابات أو وفيات، فينبغي حينها فتح تحقيق شامل ومستقل ومحايد بأسرع وقت ممكن. وينبغي أن تلبي التحقيقات "مبادئ الأمم المتحدة الخاصة بعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، أو بإجراءات موجزة وتعسفاً".

ويتعين أن تثبت التحقيقات أن استخدام القوة كان ضرورة قصوى ومتناسب، وبخاصة في حال استخدام الأسلحة النارية. وفي حال ثبوت مسؤولية عناصر أجهزة إنفاذ القانون عن استخدام القوة التعسفية أو التي تنطوي على أشكال الإساءة، فينبغي حينها مقاضاتهم وجلبهم للمثول أمام العدالة.